حقوق الإنسان بمكة المكرمة بين التراث العربي الإسلامي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان

بقلم:

أ. د / علي غنابزية

قسم العلوم الإنسانية - كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية - جامعة الوادي.

ملخص

يمثل موضوع هذه الدراسة، وصفا تاريخيا لدور مكة في ضوء المبادئ الأولى لحقوق الإنسان، والتي تجلت في المجتمع الجاهلي، الذي رفع مقام المبادئ، مثل الحرية والسلم، ونصرة المظلوم، ورد الحقوق إلى أصحابها، والتعاون على الخير، وكانت البداية لهذا الإعلان عندما أسس الخليل إبراهيم أول بيت لله يعبد في الأرض، ولما بعث النبي صلى الله عليه وسلم - في مكة - زادها الله تثبيتا في حياة الناس، وصارت حقوقا مصونة للناس أجمعين.

وعندما نتصفح الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر سنة 1948، ونبحث عن مدى تطبيق تلك المبادئ في واقعنا المعاصر، نجدها أقوالا تحتاج إلى أفعال، بينما كانت حقوق الإنسان في تراثنا العربي الإسلامي، لها المصداقية، ويحق للمجتمع الدولي أن يرجع إليها، وأن تكون ضمن وثائق وأدبيات حقوق الإنسان العالمية.

- الكلمات المفتاحية: حقوق – مكة المكرمة– التراث العربي - الإعلان العالمي.

Abstract

the subject of this study descript the historical role of Mecca in the light of the primary principles of human rights, which manifested itself in the per-islamic society community, which raised the situation of principles, such as freedom, peace, and the support of the oppressed, restitution to their owners, and cooperation on the good. the beginning of this declaration was achieved when Ibrahim Elkhalil founded the first house of God worshiped in the earth, and when God sent the Prophet Mohamed (peace be upon him) in Mecca, it increased the fixation in people's lives, and become protected rights of all people .

And when we look into the Universal Declaration of Human Rights of 1948, and look for the application of those principles in contemporary reality, we find words looking for acts, while the human rights in our heritage Arab-Muslim has trustiness, and the international community has the right to return to it, and must be included in the documents and literature universal human rights.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وصحابته أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين:

أما بعد:

لقد خلق الله الإنسان في ملكوته الأعلى، وأهبطه إلى الأرض ليكافح في الحياة، وميزه عن مخلوقاته بالإنسانية، وفطره على قيم الخير والمحبة، منذ تعلم آدم الأسماء، والتزم بالمنهج الرباني، الذي ران عليه النسيان، حينا من الدهر، فضعف الدين في النفوس، وضاعت "حقوق الإنسان" في المجتمع، وبعد توالي الأجيال، وتعاقب الأمم، وإرسال الأنبياء، لتجديد الإيمان في النفوس الكليلة، وإحياء الربانية في النفوس الظامئة، وتذكير الإنسان بإنسانيته المفقودة، التي لوثتها المادة، وعصفت بها الشهوات، وجثم عليها الضلال والشرك والكفر والفسوق والعصيان؛ وأعيد الاعتبار للإنسان ببعثة سيدنا نوح عليه الصلاة والسلام، وطهرت الأرض من

الكفر، ولكن الشيطان وسوس لهم، وأغراهم، فعاد إلى النفوس الضلال، وإلى السلوك الطغيان، فكان لزاما أن يرسل الأب الرحيم، والنبي الكريم، خليل الرحمن إبراهيم عليه الصلاة والسلام، ليضع الأسس للدين النابع من العقيدة السليمة، والتي أثمرت حقوق الإنسان في مكة المكرمة.

الدراسات السابقة:

تصفحت المصادر القديمة، والدراسات الحديثة، والمقالات الآنية، وبكل تواضع ـ وحسب ما وصلني منها ـ لم أعثر على دراسة تؤكد على حقوق الإنسان العالمية، التي انطلقت من الحرم، وكان البلد الحرام مولدها، وفيه ترعرعت وشبت على الطوق، ولكن الجدير بالذكر، هو المسيرة المتواصلة منذ التسعينيات، انطلقت المطالبة للأمم المتحدة، باعتبار "حلف الفضول" أول هيئة للدفاع عن حقوق الإنسان في العالم، وفي هذا المضمار، كان ما يلي:

ـ ظهور مقال في جريدة الثورة السورية في عددها يوم 1993/01/21، يطالب مؤتمر حقوق الإنسان المقرر عقده في فينا في شهر حزيران، بالاعتراف بأن حلف الفضول أول هيئة لحقوق الإنسان.

ـ ظهور كتاب الباحث الفلسطيني السويسري، الدكتور سامي الديب أبو ساحلية، بالفرنسية بعنوان" المسلمون وحقوق الإنسان" والذي ظهر سنة 1994، وقد تعرض في جانب منه لحلف الفضول.

ـ دراسات ومقالات، والإجابة عن مراسلات أمناء الأمم المتحدة، والتي كتبها الباحث السوري، الدكتور جورج جبور، ومنذ 1993، يلح فيها على العناية بحلف الفضول، وظل يذكر بذلك في كل مناسبة سنوية في شهر ديسمبر. وكللت تلك الجهود بصدور بيان المفوضية السامية لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة،

استعرضت فيه تطور الاهتمام بحقوق الإنسان عبر التاريخ، وتضمنت إشارة متواضعة إلى حلف الفضول. إضافة إلى دراسات أخرى، فيها إشارات وأهمها:

ـ حقوق الإنسان في الإسلام دراسة مقارنة في ضوء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، للدكتور سهيل حسين الفتلاوي.

ـ كتاب الإسلام وحقوق الإنسان، للدكتور محمد عمارة.

ـ حقوق الإنسان دراسة مقارنة في النظرية والتطبيق، للدكتور أحمد الراشدي.

ـ حقوق الإنسان بين حلف الفضول وميثاق الأمم المتحدة، لمحمد حسن كمال الدين.

انطلاقا من هذه الدراسات، وبعد الاطلاع على كتب التراث العربي، وما كتب في التاريخ والفكر الإسلامي، ظهر لي جليا،بأن حقوق الإنسان، أعمق في الأمة العربية الإسلامية، من حلف الفضول، بل هي مرتبطة بإعلان الخليل إبراهيم عن ظهور القيم والمبادئ الصحيحة في مكة المكرمة، بعد بناء أول بيت لعبادة الله وحده لا شريك له.

أسئلة الدراسة: وتبرز في دراستي عدة أسئلة أهمها:

– هل عرفت الفترة التاريخية التي سبقت الطوفان، معنى حقوق الإنسان ؟

– كيف كانت مكة المكرمة منبع الحقوق، وملهمة للقادة والوجهاء، لتثبيت مبادئ وأسس أولية لحقوق الإنسان؟

– كيف سبق العرب الحضارات، والمواثيق الغربية في بلورة تراث عملي لحقوق الإنسان والذي بقي التاريخ يفخر به ؟

– كيف صاغ العرب في ـ العصر الجاهلي ـ المبادئ الأولى لحقوق الإنسان،

وكيف أهملت في الدراسات العالمية؟

- كيف يتم إبراز أن حقوق الإنسان في الإسلام - بعد ظهور الرسالة - كانت تقاطعا لكثير من المبادئ السابقة للعربي الأصيل؟

- هل أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان - نال في الميدان - تطبيقا عمليا، مثلما طبق العرب تلك الحقوق وعملوا على صيانتها؟

وسوف تثرى هذه الأسئلة بشكل سريع، الغرض منه إثارة الموضوع، وعرضه.

أما أهداف الدراسة فتتمثل فيما يلي:

- إبراز الخلفية التاريخية لحقوق الإنسان في مكة المكرمة كمعلم ثابت.

- الوقوف عند السلوك الحضاري للعرب في مكة في العصر الجاهلي، واستخلاص معاني الحريات والحقوق المكرمة للإنسان.

- الكشف عن مدى حرص العربي على السلم العالمي، وتقديم نماذج حية لسلوكهم النبيل.

- الإعلان عن تراثنا، بكل افتخار، وكيف يكون تاريخ حقوق الإنسان في ظل الإسلام، في مكة منذ عهد الخليل وأبناء إسماعيل وأحفاده إلى فجر الإسلام، ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم.

- إجراء مقارنة بين السلوك العربي وتطبيقات الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ظل الأمم المتحدة.

- الكشف عن انتهاكات حقوق الإنسان المخالفة للقوانين والشرائع الدولية.

خطة الدراسة: قسمت الموضوع إلى مقدمة، وأربعة مباحث، أولها مكة منبع الحقوق، وأشرت خلاله إلى عدة معالم. والثاني خصصته لحقوق الإنسان بمكة قبل

الإسلام، وما فيه من جوار، وأحلاف وسلم وأمان، والثالث حقوق الإنسان في ظل الشريعة الإسلامية، وما أرسته من قيم إنسانية خالدة، والرابع عن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ضوء الحقوق المكية بين الجاهلية وفجر الإسلام، وهي دراسة مقارنة ونقدية، وختمته بالنتائج وبعض التوصيات، وقائمة المصادر والمراجع المعتمد عليها.

منهج الدراسة: تم استخدام المنهج التاريخي، بتتبع النصوص التاريخية، وفحصها، واستخراج مآثر أصحابها، وبناء معلوماتها بأسلوب علمي، يعتمد التوثيق أساسا، والتحليل هدفا، والنقد المقارن سياقا من أجل استخلاص النتائج الواضحة، وتجلى ذلك من خلال القراءة في أهم المصادر التاريخية التراثية والحديثة، والكتب المتخصصة ولاسيما في الجانب القانوني، الذي يجتهد فيه الباحث ـ قدر الإمكان ـ ويمكن التصويب والإثراء لاحقا، وقد استنفد الباحث كل ما وصل إليه، وهو غيض من فيض يحتاج إلى دراسات مستقبلية متأنية، تواصل المسيرة.

1) مكة منبع حقوق الإنسان

شاءت إرادة الباري سبحانه وتعالى، أن تكون مكة المكرمة منبع الحقوق، وأصل الخلق، ومنطلق الحفظ للمبادئ والقيم الإنسانية، وجلاء الفطرة، ورسوخ الدين في العلمين.

وإذا كانت الحضارة المعاصرة تتغنى بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، برعاية الأمم المتحدة 1948، فان القرون الممتدة في أعماق التاريخ العربي، تبرز مظاهر ثابتة لقيم الحق والعدل والحرية في مكة، عندما أسس أول بيت للناس على التقوى، بأمر الله تعالى، وإشراف الخليل إبراهيم عليه السلام، وإسماعيل النبي الكريم بن الكريم، وكان الإعلان عنها قبل نشأة الحضارات التي مكنت البشر من الاجتهاد في الاهتداء إلى تلك القيم الإنسانية المتأصلة في فطرة الناس أجمعين.

قال سبحانه: (إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين)[1] فالآية الكريمة لها بعدها الحضاري الذي يكشف عن خبايا التاريخ، وقدم المبادئ التي لها تداعياتها وتتجلى في المعالم الثابتة:

أ) المعلم الأول: المقام: البيت الحرام: وهو أول بيت أقيم على التوحيد الخالص، ودعا الله عباده إلى شد الرحال إليه، منذ وضع أساسه الخليل ـ عليه الصلاة والسلام ـ وأمره أن يؤذن في الناس بالحج، وفي ذلك رمزية لمن كان له قلب وهو شهيد، وحينها تعجب الخليل، وهو يبني ويشيد في واد لا زرع فيه، صحراء قاحلة موحشة، والبيت بعيد ـ عن العالمين ـ ومنفرد عن البشر قاطبة، ولكن المولى يأمره بالنداء. (وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات). [2]

وذكر ابن كثير: (انه قال ـ أي الخليل ـ يا رب كيف أبلغ الناس وصوتي لا ينفذهم؟ فقال: ناد وعلينا البلاغ، فقام على مقامه، وقيل على الحجر، وقيل على الصفا، وقيل على جبل أبي قبيس، وقال: يا أيها الناس إن ربكم قد اتخذ بيتا فحجوه، فيقال إن الجبال تواضعت حتى بلغ الصوت أرجاء الأرض، واسمع من في الأرحام والأصلاب، وأجابه كل شيء سمعه من حجر ومدر وشجر، ومن كتب الله أن يحج إلى يوم القيامة لبيك اللّهم لبيك) هذا مضمون ما ورد عن ابن عباس ومجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وغير واحد من السلف.) [3] وتم الأذان في حينه، وكانت الإجابة من الناس، وتبقى شاهدة على خلود رسالة الإسلام، عقيدة وشريعة ومنهج حياة، ومنها منبع حقوق الإنسان.

أما مكانة الكعبة(البيت الحرام) عند العرب، فهي معظمة على غيرها، وان كان غيرها يعظم بالزيارة، كما قال ابن إسحاق: (وقد كانت العرب اتخذت مع الكعبة طواغيت تعظمها كتعظيم الكعبة، لها سدنة وحجاب، وتُهدي لها كما تُهدي للكعبة،

وتطوف بها كطوافها بها، وتنحر عندها، وهي مع ذلك تعرف فضل الكعبة عليها، لأنها بناء إبراهيم الخليـل، عليه السـلام، ومسجده..) (4)

. فقد كان (بيت الأقيصر) المقام على مشارف الشام عند مدينة بصرى، وكانت قبائل قضاعة ولخم وجذام وعاملة تفد إليه، وقد حلقوا رؤوسهم من اجل تأدية طقوسهم الدينية.

. وكان (بيت ذي الخلصة) أو كما يعرف بالكعبة السيمانية، الذي كانت قبائل جثعم وبجيلة ومن ينزل منها فيما بين مكة واليمن، تفد إلى هذا البيت من اجل الحج، وهو البيت الذي هدمه جرير بن عبد الله البجلي بعد فتح مكة بأمر النبي صلى الله عليه وسلم. (5)

. وكانت العزى بنخلة، وهي لقريش وبني كنانة، وكان سدنتها وحجابها بني شيبان، من سليم حلفاء بني هاشم، وقد خربها خالد بن الوليد زمن الفتح.

. وكانت اللات لثقيف بالطائف، وكان سدنتها وحجابها بني معتب، من ثقيف، وخربها أبو سفيان والمغيرة بن شعبة بعد مجيء أهل الطائف.

. وكانت مناة للأوس والخزرج، ومن دان بدينهم من أهل المدينة، وهي على ساحل البحر من ناحية المشلل بقديد، وقد خربها أبو سفيان، وقيل علي بن أبي طالب رضي الله عنهما. (6)

ولكن بقيت الكعبة، القبلة الأكثر تعظيما، ولهذا وجد فيها أبرهة منافسا لقليسه، وغزاها، وقصدها للهدم، ولم يفكر في هدم البيوت الأخرى احد ، وحان أوان تخريبها بعد إزالة الشرك من النفوس، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك.

ب) المعلم الثاني : الإنسان: (وضع للناس): فقد وضع البيت للناس، وهي كلمة جامعة، وتعني في هذا المقام، كل الناس منذ عهد الخليل عليه السلام، وحتى

يرث الله الأرض ومن عليها، دون تمييز بينهم، في اللون، والجنس، والبلد، والزمن، لأنهم مطالبون بعبادة الله وحده لا شريك له، وهي عالمية الرسالة في تلك الأبعاد، والتي تتخللها حقوق الإنسان في كل مرحلة ومحطة لهذا الإنسان. قال سبحانه: (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا). [7] وفي النص إيحاء ضمني (... بان الناس جميعا مطالبون بالإقرار بهذا الدين، وتأدية فرائضه وشعائره، والاتجاه والحج إلى بيت الله الذي يتوجه إليه المؤمنون به.. هذا وإلا هو الكفر. مهما ادعى المدعون أنهم على دين! والله غني عن العالمين. فما به من حاجة ـ سبحانه ـ إلى إيمانهم وحجهم. إنما هي مصلحتهم وفلاحهم بالإيمان والعبادة).[8] وهذا الإنسان يتلهف للحقوق، ويسعى من اجل الحصول عليها، وخصوصا في مكة.

ب) المعلم الثالث: المكان: (بكة أم القرى): وهي المكرمة، بلد المصطفى صلى الله عليه وسلم، ومرتع صباه، وموطنه في ريعان شبابه، ومنطلق دعوته، وفي أرجاء حراء، انبلج نور الوحي، وطلع فجر الإسلام: (إقرأ باسم ربك الذي خلق، خلق الإنسان من علق إقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم) [9] فالذي يجهله البشر، ويتنكرون له من قيم ومبادئ، وحقوق للناس، يطلبونها بإلحاح، لتحقيق العدل، وفتح باب الحرية، وغيرها من القيم، كانت مكة فسيحة الأرجاء لها، واحتضنتها عن جدارة، وكانت أما رؤوما شاهدة على النبع الصافي لتلك القيم، التي سبقت حضارة اليونان والرومان، وشريعة حمورابي، والحضارة الغربية بثوراتها، وما أبدعته من مواثيق، ظنت أنها وصلت إلى قمة التألق والإتقان.

ويرى مؤرخو العرب أن تسمية المدينة (بمكة) لأنها تمك الجبارين، وتذهب نخوتهم، وأما (بكة) فيرى المفسرون أنها تعني ازدحام الناس، وإن الأقدام يبك بعضها بعضا،[10] وهذا يقتضي أن تكون آمنة مطمئنة.

ومكة هي "أم القرى" فكانت الرسالة (لتنذر أم القرى ومن حولها) [11]وهي

"البلد الأمين" فالأمان والحرية أعظم حقوق الإنسان في رحابها.وعلى مدار تاريخها السابق، وقال ياقوت عنها: (ومن شرفها أنها كانت لَقَاحًا لا تدين لدين الملوك، ولم يؤد أهلها إتاوة، ولا ملكها ملك قط من سائر البلدان، تحج إليها ملوك حمير وكندة وغسان ولخم ... وكان أهله آمنين يَغزون الناس ولا يُغزون ويَسبون ولا يُسبون) وقال لابن أم مكتوم في مدحها:

يا حبذا مكة من وادي * أرض بها أهلي وعُوادي

أرض بها ترسخ أوتادي * أرض أمشي بها بلا هادي [12]

المعلم الرابع: القيم : (البركة والهدى): وهذا البلد فيه صفتين كريمتين، لا يكون لحقوق الإنسان اعتبار بدونهما:

أولهما: البركة: فالبلد ليس أرضا أو صخورا جامدة، ومباني شاهقة، وصحراء ممتدة، بل بركة تحيط بأرجائه، وفضل يتغلغل في ثناياه، وصارت البركة ملازمة له، وعلى مدار القرون الماضية، ولما ضعف الدين بعد توالي الأيام على أبناء إسماعيل عليه الصلاة والسلام، وخاض الناس في جاهلية وضلال، بقيت مناسك الحج تشدهم للأصل، وترسبت القيم الأخلاقية في سلوكهم، ودافعوا عن الحق والعدل في أبهى صوره، ومارس الإنسان المكي العربي الأصيل ذلك، رغم ما حل في النفوس من دخن، ولكن سرعان ما أزيلت، وصحح المسار، ببعثة خير الأنام محمد صلى الله عليه وسلم.

وثانيهما: الهدى: كيف أن البيت، أو بكة المباركة (والدين) الخالد، هدى؟! والهدى، أعظم حقوق الإنسان، والهدى هو إتباع شرع الله الذي يحمل كل "الحقوق" التي يهفوا إليها الإنسان، وتمكن البشر من طلبها، وتستقيم حياتهم في ربوعها، والهدى، هو "الحق" الصادق (وماذا بعد الحق إلا الضلال) [13] والقهر والطغيان، والظلم والعدوان.

المعلم الخامس: الأرض: (العالمين): وهذا الهدى هو "الإعلان الحقوقي للعالمين" وهي أوسع من العالم، الذي يمثل الخلق في زمنهم، أما العالمين فهي أوسع معنى، وتتجاوز المكان الآني من الشرق والغرب، إلى الزمان الممتد في أعماق الحياة الدنيا، ما دام الليل والنهار، وحتى يرث الله الأرض ومن عليها (لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون).(14)

ولعل في استعراض الحقوق الإنسانية في مجتمع مكة المكرمة، وهي حقوق نبتت في ظل الحنيفية السمحة، وبقية من دين إبراهيم، وحفظها لنا التاريخ في ذلك "المجتمع الجاهلي" ولم تكن تلك القيم نشازا، بل هي إعلان للبشر، وتعبير عن كيفية عيش الناس في تلك الحقب، حالات من العدل والحرية والحق، واستماتوا من اجله، وحاربوا في سبيله الظلم والطغيان، والبغي والعدوان، لأنه بضدها تتميز الأشياء، وحتى (يحق الله الحق)، فتثبت تلك القيم وتنتشر بين الناس، "ويبطل الباطل" فتطهر مكة من عبادة الأصنام، ومن الظلم، وتكون حرما آمنا، يتعلم منها الناس هذه "الحقوق" الخالدة، ويتعبد فيها الناس، " من العالمين" على مدار السنين، ما دام الطواف حول البيت معلما ثابتا، يعلن للبشرية أنها " الحقوق الإنسانية" ولن تصان إلا في رحاب (الدين) ولا يكون لها المعنى التطبيقي، إلا في نطاق (الهدى) لأن الإسلام بشموله هو الحارس الأمين الذي يقود واقع البشر، عن رغبة وطاعة لله رب العالمين" لا شريك له" وهو الهادي إلى سواء السبيل.

2) حقوق الإنسان بمكة قبل الإسلام

أتى على الإنسان حين من الزمن الغابر، وهو حائر مندهش، يتلمس في الظلام الدامس، عن قبس من نور، يقوِّمُ حياته المضطربة، ويصون نفسه ويحفظها من المهالك، ويحمي عرضه من الانتهاك، ويحقق له الحرية والكرامة، ويضمن له العدل المساواة، حتى ينعم في الأمن والأمان، والعافية والاستقرار، ويتمكن من الحد

الأدنى الذي يضمن له العيش الكريم، لأنه عند الله كريم (ولقد كرمنا بني آدم)[15] وقد فضل عن سائر المخلوقات (وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا) وهذا التفضيل مقصود في ذاته، وفي ذلك الزمن الشديد الوطأة على الإنسان، (على فترة من الرسل)[16] وقد مس التحريف والتزييف، الكتب الربانية كالتوراة والإنجيل، ولم يبق للناس يومئذ إلا بقية من "الحنيفية" يحملها بعض العرب الفضلاء من أهل مكة وأطرافها، ينشرون الخلق والدين، ويذكرون بالبعث والنشور. والحنيفية هي ملة إبراهيم، وكان نفر عليها، تركوا الأوثان وعبدوا الله وحده، منهم ورقة بن نوفل، الذي تنصر، وأمية بن أبي الصلت، الذي أدرك النبي ولم يسلم حسدا له، وقس بن ساعدة الايادي، وأبو قيس صرمة بن أبي أنس الذي أدرك البعث وحسن إسلامه، وزيد بن عمرو بن نفيل، وقتلته النصارى بالشام، وقال عنه النبي صلى الله عليه وسلم: (إنه يبعث امة وحده) ومن شعره:

أسلمت وجهي لمن أسلمت **** له المزن تحمل عذبا زلالا [17]

قالت أسماء بنت أبي بكر قالت:(لقد رأيت زيد بن عمرو بن نفيل مسندا ظهره إلى الكعبة يقول: يا معشر قريش، والذي نفس زيد بيده، ما أصبح احد منكم على دين إبراهيم غيري) .[18] ويومئذ كانت مكة تشهد انبعاث القيم، التي كانت هدى للعالمين، ولا تحيد فيها قيد أنملة عن الحق المبين، ومن تلك القيم، أو الحقوق الإنسانية:

أ) مبدأ الجوار: الجوار احد المبادئ السامية، والأخلاق العالية التي عرفها أهل مكة، ومما يوصف به الكريم، ويمدح به الوفي، حسن الجوار، وكرم الضيافة، (.. على أن الضيافة تلطف من مساوئ الغزو، فمهما تمادى البدوي في السلب والنهب والعدوان فانه يظل كريما جوادا أمينا على الجوار مضيافا). [19] ويتمسك العربي بالجوار، ولا يخفر الذمة، ولا يحب أن تسمع العرب، انه رد جوار من أجاره،[20]

لأنها وصمة عار على مدار حياته.

والجوار يكون من الرجل ومن المرأة على حد سواء، وقد يستعين المجير بغيره، لأداء هذا الحق، ويسارعوا إلى نجدة المستجير؛ والعربي كريم بطبعه، لا يتوارى عندما يحل الضيف، ولا يتخاذل عندما يأوي إليه المستجير الخائف، أو يجتمع قومه لأمر جلل، تجده ملبيا، ويقصد البيت لعقد الحلف، ونصرة المستغيث، يقول طرفة بن العبد، معبرا عن المعاني السالفة:

ولست بحلال التلاع مخافة * ولكم متى يستفردِ القوم أرفد[21]

وإن تبغني في حلقة القوم تلقني * وان تقتنصني في الحوانيت تصطد[22]

وان يلتق الحي الجميع تلاقني * إلى ذروة البيت الكريم المصمد[23]

ومن حقوق المستجير: أن توفر له الحماية، ويكرم ولا يهان، ومما قاله خلف بن خليفة مولى قس بن ثعلبة، يمدح قوما من العرب، ويذكر بخصال الحلم، ومكارم الأخلاق، وكرم السجية:

عليهم وقار الحلم كأنما * وليدهم من أجل هيبته كهل

إذا استجهلوا لم يغرب الحلم عنهم * وإن آثروا أن يجهلوا عظم الجهل

هم الجبل الأعلى إذا ما تناكرت * ملوك الرجال أو تخاطرت البزل

ألم تر أن القتل غالٍ إذا رضوا * وإن غضبوا في موطن رخص القتل

لنا فيهم حصن حصين ومعقل * إذا حرك الناس المخاوف والأزل[24]

وهذا الجوار، ونجدة المستجير، والاحتماء بصاحب الكرم، يقابله بالوفاء، ولو على حساب نفسه وماله وولده، وهذا ما فعله السموأل بن عادياء اليهودي الغساني، فعندما أراد امرؤ القيس الخروج إلى قيصر، استودعه دروعا، واستودع أخرى عند أحيحة بن الجلاح، فلما مات امرؤ القيس، غزا ملك الشام لأخذها عنوة، فتحصن السموأل، فاخذ الملك ابنه لما كان خارجا من الحصن، وهدده

بقتله، وقال علمت أن امرؤ القيس بن عمي، ومن عشيرتي، وانأ أحق بميراثه، فان دفعت إلي الدروع وإلا ذبحت ابنك، قال: أجلني، فأجله، فجمع أهل بيته ونساءه فشاورهم، فكل أشار عليه أن يدفع الدروع ويستنقذ ابنه، فلما أصبح، أشرف فقال: ليس إلى دفع الدروع سبيل فاصنع ما أنت صانع، فذبح الملك ابنه، وهو مشرف ينظر إليه، ثم انصرف الملك بالخيبة، فوافى السموأل بالدروع موسم الحج، فدفعها إلى ورثة امرؤ القيس في الحرم، وقال في ذلك:

وفيت بأدرُعِ الكندي إني * إذا ما خان أقوام وفيت
وقالوا انه كنز رغيب * ولا والله أغدر ما حييت
بنى لي عاديا حصنا حصينا * وبئرا كلما شئت استقيت (25)

وهو يرى أن الكرم والوفاء وحسن الجوار هي المقياس الحقيقي للمرء، والمجد الساطع، وهو بناء سامق، يعانق الجبل في سموه، ولا يبلغه الا من تمتع بهذا الجوار، ويكون في منعة وحماية وامن، ويقول السموأل في ذلك:

يعَيِّرُنا أَنّا قَليلٌ عَديدُنا * فَقُلتُ لَها إِنَّ الكِرامَ قَليلُ
وَما قَلَّ مَن كانَت بَقاياهُ مِثلَنا * شَبابٌ تَسامى لِلعُلى وَكُهولُ
وَما ضَرَّنا أَنّا قَليلٌ وَجارُنا * عَزيزٌ وَجارُ الأَكثَرينَ ذَليلُ
لَنا جَبَلٌ يَحتَلُّهُ مَن نُجيرُهُ * مَنيعٌ يَرُدُّ الطَرفَ وَهُوَ كَليلُ
رَسا أَصلُهُ تَحتَ الثَرى وَسَما بِهِ * إِلى النَجمِ فَرعٌ لا يُنالُ طَويلُ (26)

وهكذا صار الجوار، عرفا اجتماعيا، له قداسته عندهم، كباقي القوانين الاجتماعية من النسب، وصلة الرحم، وكرم الضيافة، ورد المظالم ونصرة الضعيف، وإكساب المعدوم، وبذل المعروف، وغيرها من القيم.

ب) مبدأ التحالف: كان للأحلاف أهمية كبرى في حياة أهل مكة ومن حولهم، وهي التعاقد بينهم واخذ العهد على النصرة والتعاون، ويتم ذلك بين القبائل

والعشائر، فتنظم العشيرة الصغيرة إلى الكبيرة، فإذا تحالفت القبيلة مع أخرى كان لها عليها كل الحقوق، فتشترك معها في الحرب والغزو، وتحاكيها في تقاليدها وآلهتها، وقد تترك القبيلة حلفا وتنخرط في آخر بما يناسب مصالحها، والقليل من القبائل التي تترك الانخراط في الأحلاف بسبب بأس فرسانها، وعرفت بجمرات العرب، ولكن أكثرها لا يلب أن يهزم في المعارك، بعكس المتحالفين. [27]وكانوا يحرمون الظلم، ويتحالفون على كف الناس عنه، ويتناهون عن الفحشاء والمنكر،[28] وكانت جل أحلافهم على الخير؛[29] ويتم التحالف بيمين العهد، بشكل عملي، فكانوا يغمسون أيديهم بالدم أو بالطيب ويقسمون الولاء لبعضهم،[30] أو الحلف أي القسم) عند الحجر الأسود، وتدون الاحلاف أحيانا لتوكيدها، ثم تحفظ عند المتعاقدين، وقد تودع في المعابد،[31] واهم أحلافهم بمكة:

ـ حلف الأحابيش: وهو أول حلف عقد بمكة، من طرف جماعة عرفوا بالأحابيش،[32] حلفاء قريش، وهم بنو المصطلق من خزاعة، والحياء بن سعد بن عمرو، وبنو الهون ابن خزيمة، اجتمعوا بذنب حبشي ـ وهو جبل بأسفل مكة ـ (فتحالفوا بالله إنا ليد على غيرنا ما سجا ليل وأوضح نهار، وما أرسى حبشي مكانه) [33] ويصف العغقوبي تفاصيل التعاقد والتحالف، بقوله: (ولما كبر عبد مناف ابن قصي جاءته خزاعة وبنو الحارث بن عبد مناة بن كنانة، يسألونه الحلف ليغزو به، فعقد بينهم الحلف الذي يقال له حلف الأحابيش، وكان تحالف الأحابيش على الركن، يقوم رجل من قريش، والآخر من الأحابيش فيضعان أيديهما على الركن، فيحلفان بالله، القاتل وحرمة هذا البيت والمقام والركن والشهر الحرام على النصر على الخلق جميعا حتى يرث الله الأرض ومن عليها، وعلى التعاقد والتعاون على كل من كادهم من الناس جميعا، ما بل بحر صوفة، وما قام حر أو ثبير، وما طلعت شمس من مشرقها إلى يوم القيامة، فسمي حلف الأحابيش) [34]

(ومات قصي سنة 480م فخلفه ابنه عبد الدار، وعندما مات عبد الدار، نشب خلاف بين أحفاده وأبناء أخيه عبد مناف حول من يتولى حكم مكة من بعده،[35] وانقسموا الى حلفين:

ـ حلف الأحلاف: عقده بنو عبد الدار، وسهم، وجمح، ومخزوم وعدي، وتحالفوا على النصرة ضد بني عمومتهم، و وقربوا جفنة بها الدم، ولعق بعضم الدم، أما الطرف لثاني، فعقدوا حلفهم قرب الكعبة وعرف باسم.

ـ حلف المطيبين: أخرج بنو عبد مناف، جفنة بها طيب، وادخلوا أيديهم فيها، وتحالفوا، مسحوا الكعبة بأيديهم، توكيدا على النصرة، وهم بنو أسد بن عبد العزى، وبنو زهرة، وبنو تيم، وبنو الحارث بن فهر، فسموا المطيبين. وتهيأ كل طرف للقتال، ولكن العقل دفعهم للصلح، وحسم الخلاف بالاتفاق على اقتسام السلطة، فتولى بنو عبد مناف، السقاية والرفادة، بينما تولى أحفاد عبد الدار الحجابة واللواء ودار الندوة.[36]

حلف الفضول: وهم أعظم الأحلاف، وكان خالصا لدفع الظلم، ونصرة الحق، ورد المظالم إلى أصحابها، ذكر ابن إسحاق، أن أصله قديم، يعود إلى نفر من جرهم وقطوراء يقال لهم: الفضيل بن الحارث الجرهمي، والفضيل بن وداعة القطوري، والمفضل بن فضالة الجرهمي، اجتمعوا فتحالفوا إلا يقروا ببطن مكة ظالما، وقالوا لا ينبغي إلا ذلك لما عظم الله من حقها، فقال عمرو بن عوف الجرهمي:

إن الفضول تحالفوا وتعاقدوا * أن لا يقر ببطن مكة ظالم
أمر عليه تعاهـدوا وتواثقـوا * فالجار والمعتر فيهم سالم

فكانت تسميته، تبركا بأسمائهم، التي حملت ذلك المعنى، وتوالت الأيام، وفتر الناس ولم يبق إلا ذكره في قريش.[37] ثم تجدد الحلف بعد انصراف قريش من

حرب الفجار، في شهر ذي القعدة، وعمر النبي صلى الله عليه وسلم عشرون سنة،[38] في حدود سنة 590م، والدافع إلى عقده، أن رجلا أتى مكة، وباع بضاعة لرجل من قريش، فماطله القرشي ولم يعطيه حقه،[39] فلما يئس في طلب حقه، صعد إلى جبل أبي قبيس، وقريش في مجالسها حول الكعبة، فنادى بأعلى صوته يشكو الظلم الذي حل به، ومما قاله:

يا للـرجال لمظلوم بضاعته * ببطن مكة نائي الدار والنفر
إن الحرام لمن تمت حرامته * ولا حرام لثوب الفاجر الغدر

فلما سمعه الزبير بن عبد المطلب أجابه:

حلفت لنعقدن حلفا عليهم * وان كن جـميعا أهل دار
نسميه الفضـول إذا عقدنا * يقربه الغـريب لذي جوار

ثم قام الزبير مع عبد الله بن جدعان، ودعوا قريشا إلى التحالف والتناصر، والأخذ للمظلوم من الظالم، [40] وتم تحالفهم في دار عبد الله بن جدعان لشرفه وسنه، وقد أجاب دعوتهم، بنو هاشم، وبنو المطلب، وبنو أسد بن عبد العزى، وزهرة بن كلاب، وتيم بن مرة، وحضره رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أعمامه،[41] فزاده ذلك شرفا.

ولما كانت الأحلاف من الأمور المهمة، يقدم فيها الطعام للمتحالفين، قدم لهم عبد الله بن جدعان الخبز والملح، الذي له أثره عند العرب، فمن يتناوله عليه بالوفاء، ولهذا يعنف الغادر لعدم مراعاته الحرمة، التي تكاد تصل إلى حرمة الدم والَّرحم .[42] والغاية التي أريد منها هذا الحلف:

ـ إنصاف المظلومين من أهل مكة، من الضعفاء والمساكين، وحماية لا يجد عونا ، أو يعجز عن رد حقه المغصوب.

- إنصاف الغرباء الوافدين على مكة من الحجاج والتجار، ممن يُعتدى عليهم، فتؤخذ أموالهم منهم عنوة، ويأكلها المتسلطون أو يسوفهم بالمماطلة، ولا يدفع لهم شيئا. ومما ورد في الأخبار، أن رجلا من (خثعم) قدم مكة ومعه بنت وضيئة، فاغتصبها منه (نبيه بن الحجاج)، فقيل له عليك بحلف الفضول، فوقف عند الكعبة، ونادى: يا لحلف الفضول، فاجتمعوا حوله، واستردوا الجارية من نبيه.وقالوا له: (ويحك، فقد علمت من نحن، وما تعاهدنا عليه). (43)

ج) مبدأ السلم: إن طبيعة وادي مكة جعلت أهلها يميلون إلى السلم، ولا يركنون إلى الحرب والغزو إلا دفاعا عن النفس، فوقوعهم بين جبلين متقابلين، تجعل المحاصرة لهم ممكنة من الأعداء، فتنقطع عنهم وسائل المعيشة من ماء وطعام، وهذا دفعهم إلى التجمل بالحلم والصبر، والدفاع عن النفس بالاستعانة بالأحلاف، مما جعل قريشا متهمة بالجبن وعدم إتقان فن القتال، وإنها خسرت ثلاثة حروب من حروب الفجار الأربعة، وكل ما سبق لا يدل على عين الحق، بل هو طبيعة المكان، وضرورة تامين الرزق، ولو وجدت قريش في موضع آخر لما صارت أقل شجاعة وإقبالا على الحرب والغزو من القبائل الأخرى، (44) (هكذا يصور المؤرخ وضع مكة في ذلك الحين، ولكن البعد الغائب، وما اختاره الله لهذا البلد من تمام السلم، وضرورة الأمن، وديمومة الأمان، ضروري ليرى الناس واقعيا، الحقوق الإنسانية تطبق في عالم مدلهم بالحروب، والدماء والأشلاء، وقطع الطريق. (ويذكر من فضائل هذا البيت أن من دخله كان آمنا، فهو مثابة الأمن لكل خائف، وليس هذا لمكان آخر في الأرض، وقد بقي هكذا مذ بناه إبراهيم وإسماعيل، وحتى في جاهلية العرب، وفي الفترة التي انحرفوا فيها عن دين إبراهيم، وعن التوحيد الخالص الذي يمثله هذا الدين.. حتى في هذه الفترة بقيت حرمة هذا البيت سارية). (45) ومن مظاهر تحقيق الأمن في مكة:

- تحريم القتل: (قال الحسن البصري وغيره كان الرجل يقتل فيضع في عنقه صوفة، ويدخل الحرم، فيلقاه ابن المقتول، فلا يهيجه حتى يخرج) .وكان هذا من تكريم الله سبحانه لبيته هذا، حتى والناس حوله في جاهلية! وقال - سبحانه - يمتن على العرب به [46] (أولم يروا أنا جعلنا حرما آمنا ويتخطف الناس من حولهم)[47].

. تعظيم الأشهر الحرم: وسميت بالأشهر الحرم[48] لتحريم القتال فيها، منذ عهد الجاهلية، وعهد الخليل ، والسبب في تحريمها بين العرب لأجل التمكن من الحج والعمرة، فحرم شهر ذي الحجة لوقوع الحج فيه، وحرم معه شهر ذي القعدة للسير فيه إلى الحج، وشهر المحرم للرجوع فيه من الحج حتى يأمن الحاج على نفسه من حين يخرج من بيته إلى أن يرجع إليه، وحرم شهر رجب للاعتمار فيه في وسط السنة فيعتمر فيه من كان قريبا من مكة. [49] وكانت الأشهر الحرم فترة أمن للخائفين لا يجوز فيها حرب ولا يحل فيها قتال وبلغت ثلث العام ، وعظمت حرمتها، وسميت الحروب التي وقعت فيها، بحروب الفجار، لمخالفتها لمبادئ القوم. وهكذا مهدت أخلاقهم - في تلك - الفترة الحالكة - التي امتدت من حولهم، وتخبط الناس في المظالم والشرور، كانت مكة الوحيدة المصانة، تنتظر انبلاج نور الصباح، والذي لاح ببعثته صلى الله عليه وسلم، ليتمم مكارم الأخلاق، وينشر نور الرسالة، ويعطي الحقوق لأصحابها، بدون منٍّ أو ابتزاز، بل تقربا إلى الله تعالى، وتثبيتا لقيم الأجداد.

3) حقوق الإنسان بمكة في فجر الإسلام

- حق الجوار: لما بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوته - للدين الجديد المتجدد - ذاق الصحابة الأوائل ألوانا من العذاب الشديد، إلا من كان له عشيرة قوية، وفرت له المنعة، ودخل في جوارها، كما هو شان الصديق، مع عشيرته بنو

تيم،[50] ولهذا اقر الإسلام مبدأ الجوار،[51] وجعله من مكارم الأخلاق، ومن حق الإنسان الذي يضمنه الدين للمسلم، والكافر المسالم، واستفاد منه الصحابة، ومارسه النبي صلى الله عليه وسلم، ودخل الرجال في جوار النساء المسلمات، وأقرهن صاحب الرسالة على ذلك، حفظا للذمم، وتكريما للناس، وتأمينا لحياتهم، من ذلك:

ـ دخول مهاجري الحبشة في جوار مشركي مكة: فعندما بلغ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الذين خرجوا إلى أرض الحبشة ، إسلام أهل مكة ، رجعوا منها، فلما اقتربوا من مكة ، بلغهم أن ما كانوا تحدثوا به من إسلام أهل مكة كان باطلا ، فلم يدخل منهم أحد إلا بجوار أو مستخفيا .[52] وكان ممن دخل منهم بجوار ، عثمان بن مظعون بن حبيب الجمحي، دخل بجوار من الوليد بن المغيرة ، وأبو سلمة بن عبد الأسد من بني مخزوم ، دخل بجوار من أبي طالب بن عبد المطلب وكان خاله .

ولما رفع بنو تيم جوارهم عن أبي بكر الصديق، كثر عليه الأذى من قومه، حتى عزم على الهجرة إلى الحبشة، وخرج من مكة، ولما وصل إلى برك الغماد،[53] لقيه ابن الدغنة ، أخو بني الحارث بن عبد مناة بن كنانة ، وهو يومئذ سيد الأحابيش، فقال له ابن الدغنة : أين تريد يا أبا بكر ؟ قال : أخرجني قومي وآذوني ، وضيقوا علي ؛ قال : ولم ؟ فو الله إنك لتزين العشيرة ، وتعين على النوائب ، وتفعل المعروف ، وتكسب المعدوم ، ارجع فأنت في جواري . فرجع معه ، حتى إذا دخل مكة ، قام ابن الدغنة فقال: يا معشر قريش ، إني قد أجرت ابن أبي قحافة ، فلا يعرضن له أحد إلا بخير . قالت : فكفوا عنه .[54]

والجدير بالأهمية، هو دخول النبي صلى الله عليه وسلم في جوار مشرك، وحدث ذلك عندما رجع من الطائف، فقال له زيد بن حارثة : كيف تدخل عليهم

وقد أخرجوك؟ فقال صلى الله عليه وسلم، يا زيد، إن الله جاعل لما ترى فرجا. فوصل إلى حراء ، ثم بعث زيد بن حارثة إلى الأخنس بن شريق ليجيره ، فقال : أنا حليف ، والحليف لا يجير . فبعث إلى سهيل بن عمرو ، فقال : إن بني عامر لا تجير على بني كعب .فبعث إلى المطعم بن عدي فأجابه إلى ذلك، ثم تسلح المطعم وأهل بيته ، وخرجوا حتى أتوا المسجد ، ثم بعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ادخل ، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فطاف بالبيت وصلى عنده. فقام المطعم بن عدي على راحلته فنادى: يا معشر قريش إني قد أجرت محمدا، فلا يهيجه أحد منكم، ثم انصرف رسول الله إلى منزله.(55) وقيل: إن أبا جهل سأل المطعم: أمجير أنت أم متابع ـ أي مسلم ـ ؟ فقال: بل مجير. قال: قد أجرنا من أجرت. (56) لأنه سأله إن كان متابعا مسلما، فسوف يسلط عليه العذاب، وان كان مجيرا ، تحفظ ذمته، لأنه منهم، وعلى دينهم، فلا يفرضون فيه العداوة والخصومة. ومن هذا تعرف حكمة الله تعالى في أن أبا طالب لم يعلن إسلامه مع حمايته للنبي صلى الله عليه وسلم (أي مجير له على الدوام) فلو أعلن إسلامه لحاربوه مع من آذوا من أتباع النبي صلى الله عليه وسلم الذين لم يرعوا فيهم إلا ولا ذمة. (57)

وأعطى النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحق للنساء المسلمات، لما مكنه الله من الحكم، واهما إجارة ابنته زينب، لزوجها العاص بن الربيع،(58) عندما دخل عليها ذات ليلة بالمدينة، وكان فارا بنفسه من مطاردة المسلمين له، بعد اخذ قافلته وماله، فطلب الإجارة من زوجته السابقة ـ زينب ـ فوافقت، وصلت الفجر خلف رسول الله، ثم قالت: إني قد أجرت العاص بن الربيع، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل سمعتم كما سمعت؟ قالوا: نعم. فقال: فو الذي نفسي بيده ما علمت بشيء مما كان حتى سمعت الذي سمعتم. ثم قال: (المؤمنون يد على ما سواهم،

يجير عليهم أدناهم، وقد أجرنا من أجارت). ثم دخل على ابنته وقال لها: (يا بنية أكرمي مثواه ولا يخلص إليك فانك لا تحلين له) ثم سعى النبي صلى الله عليه وسلم، وشفع له عند أصحابه، فردوا إليه ماله، فرجع إلى مكة ورد الحقوق لأصحابها، واسلم، ورجع إلى المدينة، ورد عليه النبي صلى الله عليه زوجته. (59)

كذلك عندما فتحت مكة، لجأ إلى أم هانئ(60) رجلين من احمائها خائفين من القتل، وكان خلفهما ـ أخاها ـ علي بن أبي طالب يريد الفتك بهما، فآوتهما في بيتها، ومنعت علي من التعرض لهما، ثم أتت النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يصلي صلاة الشكر، فحدثه في الأمر، فسمع منها ، وأكرم جوارها، وأقر فعالها قائلا:(لقد أجرنا من أجرت يا أم هانئ).(61) وهكذا أكد الإسلام لرابطة الجوار، وأقره، وصار من أخلاق البر والصلة في حياة المسلمين

ـ حق التحالف:لقد أقر الإسلام كل حلف يقوم على النصرة، والتعاون على الخير، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وأقر التحالف بمعنى التعاقد، والمعاهدات القائمة على أسس واضحة، وفي صلح الحديبية، كان أهم بنوده، (وضع الحرب بين الطرفين عشر سنين، يأمن فيها الناس، ويكف بعضهم عن بعض) وفتح الباب للدخول في عقد حلف احد الطرفين، أو عقدهم فقيل:(من أراد أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه). وعلى هذا الأساس يكون أي اعتداء على الطرف المتعاقد اعتداء على أصحاب الحلف. وحينها دخلت قبيلة خزاعة في حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ وهم على شركهم ـ لأنه كانوا حلفاء بني هاشم منذ عهد عبد المطلب، ودخلت بنو بكر في عهد قريش.(62) وهذا النوع من التحالف هو الذي أكد عليه الإسلام، وأقره صاحب الرسالة، فق حديث عبد الرحمن بن عوف: قال عليه الصلاة والسلام : (شهدت مع عمومتي حلف المطيبين فما أحب أن انكثه

وان لي حمر النعم.) [63] وكذلك الشأن في حلف الفضول، الذي ظل يتذكره، ويؤكد عليه، وقال عنه بعد بعثته فقال: (لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفا، ما أحب أن لي به حمر النعم، ولو ادعى به في الإسلام لأجبت) [64]

لقد سبق الذكر في صلح الحديبية أنه من شاء أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل، ومن شاء أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل، فتواثبت خزاعة وقالوا: نحن ندخل في عقد محمد وعهده، وكان بين خزاعة وبنو بكر ثار قديم ، فمكثوا في تلك الهدنة نحو السبعة أو الثمانية عشر شهراً، ثم إن بني بكر وثبوا على خزاعة ليلاً، فخرج نوفل بن معاوية الديلي في جماعة من بني بكر في شهر شعبان سنة 8 هـ، فأغاروا على خزاعة ليلا، وهم على ماء يقال له الوتير وهو قريب من مكة، فأصابوا منهم رجلان وتناوشوا واقتتلوا، وأعانت قريش بني بكر بالسلاح، وقاتلوا معهم، فلجأت خزاعة للحرم، ولجأت إلى دار بديل بن ورقاء الخزاعي، وأسرع عمرو بن سالم الخزاعي ـ وهو أحد زعمائهم ـ المسلمين، حتى قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة يخبره الخبر، حتى وقف عليه وهو جالس في المسجد بين ظهراني الناس، وانشد الأبيات التالية:

يا رب إني ناشد محمداً * حلف أبيه وأبينا الأتلدا[65]
قد كنتم ولداً وكنا والتدا * ثمة أسلمنا فلم ننزع يدا[66]
فانصر هداك الله، نصراً أبداً * وادع عباد الله يأتوا مددا
فيهم رسول الله قد تجرداً * أبيض مثل البدر يسموا صعدا
إن قريشاً أخلفوك الموعدا * ونقضوا ميثاقك المؤكدا
وجعلوا لي في كداء رصدا * وزعموا أن لست أدعو أحداً
وهم أذل وأقل عددا * هم بيتونا بالوتير هجداً
وقتلونا ركعاً وسجدا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نصرت يا عمرو بن سالم، نصرت يا عمرو بن سالم) [67] وسير إليه الجيش الذي فتح الله به مكة للإسلام، وكان الحلف والعقد - الذي تم - خيرا لهذه الأرض التي شهدت حقوق الإنسان في وقت مبكر منذ فجر الإنسانية، وقد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: جلس النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح على درج الكعبة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: (من كان له حلف في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة، ولا هجرة بعد الفتح). [68] أما ما كان من حلف الجاهلية على العصبية، ومخالفة أحكام الإسلام، فهو باطل وهو الذي عناه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: (لا حلف في الإسلام). [69] لأن الغرض من هذه السلوك، هو توفير الأمن والسلام لبني البشر.

- مبدأ السلم: بسط الله الأمان والسلام في مكة منذ عهد الخليل، وأكد ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، وجعل لها حرمة في كل شيء، وكان من جملة تحريم الكعبة، حرمة اصطياد صيدها وتنفيره من أوكاره، وحرمة قطع شجرها. وفي الصحيحين - واللفظ لمسلم - عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - يوم فتح مكة: " إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، وانه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولا يحل لي إلا في ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لا يعضد شوكه، ولا ينفر صيده، ولا تلتقط لقطته إلا من عرفها، ولا يختلى خلاه..الخ). [70]

- تحريم القتال في الأشهر الحرم: وقد شرع الله في أول الإسلام تحريم القتال في الشهر الحرام، قال تعالى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ) [71] وقال تعالى(يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ قِتَالٖ فِيهِۖ قُلۡ قِتَالٞ فِيهِ كَبِيرٞۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفۡرُۢ بِهِۦ وَٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ وَإِخۡرَاجُ أَهۡلِهِۦ مِنۡهُ أَكۡبَرُ عِندَ ٱللَّهِۚ وَٱلۡفِتۡنَةُ أَكۡبَرُ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۗ) [72] ذكروا في سبب هذه الآية، ما خرجه ابن أبي حاتم بإسناده عن جندب

بن عبد الله : إن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رهطا وبعث عليهم عبد الله بن جحش فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه، ولم يدروا أن ذلك من رجب أو جمادى فقال المشركون للمسلمين: قتلتم في الشهر الحرام فأنزل الله الآية. فقال عبد الله بن جحش في ذلك. وقيل هي لأبي بكر الصديق:

تعدون قتلا في الحرام عظيمة * وأعظم منه لو يرى الرشد راشد
صدودكم عما يقول محمد * وكفر به والله راء وراشد
وإخراجكم من مسجد الله أهله * لئلا يرى لله في البيت ساجد

واختلف العلماء في حكم القتال في الأشهر الحرم، فالجمهور أنه نسخ تحريمه، ونص على ذلك الإمام أحمد وغيره، وذهبت طائفة من السلف: منهم عطاء، إلى بقاء تحريمه، واستدلوا بآية المائدة، والسورة آخر ما نزل من القرآن. وأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يغزو فيها إلا مضطرا، ردا على غزو الأعداء، وذكروا انه حاصر الطائف في شوال فلما دخل ذو القعدة لم يقاتل، بل صابرهم ثم رجع، وكذلك في عمرة الحديبية لم يقاتل حتى بلغه أن عثمان قتل فبايع على القتال، ثم لما بلغه أن ذلك لا حقيقة له كف. (73) فهذه أعظم الأخلاق على الإطلاق، ولا تقف عندها حقوق الإنسان في عالمنا المعاصر إلا بشكل باهت، واستحياء، فقلما تطبق الحقوق، أو تصان الحرمات، وتعالج المشكلات، إلا قليلا لا يكاد يظهر أمرها الا في صف الأقوياء.

4) الإعلان العالمي لحقوق في ضوء الحقوق المكية بين الجاهلية وفجر الإسلام

لقد أدى التطور العالمي في شتى المجالات إلى ظروف معقدة، عاشتها شعوب الأرض، وألحت الحاجة إلى توفير قدر من الأمن والاستقرار، والحرية والسلام، والعدالة والمساواة، وإنصاف الشعوب وتقرير مصيرها، ولاسيما بعد نتائج الحرب

العالمية الثانية، وما خلفته من مأساة مست مختلف الشعوب، والدول، ودمرت أوربا وما حولها، فكان لزاما عليهم، السعي لسن القوانين، ذات طابع عالمي، في إطار الأمم المتحدة:

أ) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: لقد تبلورت حقوق الإنسان، عبر التاريخ، في نطاق التطور الذي مس المجتمعات، وأبرزها المجتمع الدولي، وكان للمبادئ خلفيتها وأصولها التاريخية والفلسفية، ولها جذورها في الحضارات الإنسانية، والأديان السماوية، وكتابات المفكرين والفلاسفة، وكان وراء بروز حقوق الإنسان، حوافز ملحة لظهورها، وفي مقدمتها الاستبداد السياسي، والظلم والفساد الاجتماعي، وسارعت الشعوب والدول إلى سن قوانين، تخدم هذا الميدان، ومنها على سبيل المثال، وثيقة "الماجناكرتا" التي صدرت في عام 1215 لتسجيل حقوق شعب انكلترا في مواجهة الملك، ووثيقة إعلان الاستقلال الأمريكي في عام 1776 التي يظهر من خلالها فكر الفلاسفة الأوربيين من أمثال جون لوك، وجان جاك روسو، وفولتير وغيرهم والتي أكدت على مبدأ يعلن " أن الناس خلقوا متساوين وقد منحهم خالقهم حق الحياة والحرية" ، كذلك ظهرت وثيقة حقوق الإنسان والمواطن التي صدرت عام 1789 اثر الثورة الفرنسية، والتي أبطلت أسطورة الحق الإلهي للملوك، وأكدت على حق الأفراد جميعا في الحرية والمساواة.[74]

وبعد الوقوف على مصائب الحرب العالمية الثانية، وبناء على المادة 68 من ميثاق الأمم المتحدة، قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي بإنشاء لجنة حقوق الإنسان في سنة 1946،[75] التي انتهت من صياغته، في نحو سنتين، وتبنت الجمعية العامة

للأمم المتحدة (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان) بقرار رقم 217/أ في يوم 10 ديسمبر 1948، بأغلبية 48 دولة، وامتناع ثمان دول، ولم يكن هناك أي دولة

معترضة عليه؛ ويتكون الإعلان من ديباجة وثلاثين مادة، ويمكن ذكر بعض نصوصه ـ التي نحتاجها في التحليل ـ ومنها:

ـ بني البشر خلقوا أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق.

ـ لا يجوز تعريض أي إنسان لأي تدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته.

ـ لكل إنسان حق الحصول على الملجأ في بلاد أخرى فرارا من الاضطهاد. (76)

والجدير بالذكر أن التطور الحقيقي والهام للقانون الدولي فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان، لم يتحقق إلا بظهور الأمم المتحدة بعد فضائع الحرب العالمية الثانية، التي أوضحت انه لا محل للسيادة المطلقة التي من شأنها إهدار كرامة الإنسان في وطنه، وتهديد سلام وامن المجتمع الدولي. (77)

كما أقرت الجمعية العامة، وثائق أخرى أكثر أهمية، ومنها العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، في 16 ديسمبر 1966، وكان بمثابة تتويج للجهود الدولية المتعاقبة في مجال الحماية الدولية لحقوق الإنسان، وترسيخ القانون الدولي لحقوق الإنسان، والانتقال بالمبادئ المثالية إلى حيز التطبيق في دائرة القانون الوضعي من خلال تقنين مبادئه وتفصيلها. كما تبع ذلك البروتوكول الاختياري والملحق بالعهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في 16 ديسمبر 1966، وغيرها من المواثيق المكملة. (78)

ب) حقوق الإنسان في ظل الشريعة الإسلامية:

تعتبر الشريعة الإسلامية، المصدر الرئيسي لحقوق الإنسان عموما، لأنها تشكل الأساس الفكري لمنظومة حقوق الإنسان، وحرياته الأساسية، وبالوقوف عند ماهية النظرية الإسلامية لحقوق الإنسان، ندرك مدى استبعاد الفكر الإنساني لهذا

التراث الإسلامي، فضلا عن الأخلاق والقيم التي سجلها التاريخ في مكة المكرمة منذ عهد الخليل عليه الصلاة والسلام، ومن هذا المنطلق، فان الشريعة اهتمت بالحقوق من الجانبين التاليين:

ـ ضمان حقوق الإنسان وحرياته الفردية: لأن الفرد في الإسلام مكرم كانسان، مهما كان لونه أو جنسه أو دينه، وأقر حقوقه في الحياة، فحرم القتل العمد للنفس ظلما وعدوانا، ولم يبح ذلك إلا في إطاره الخاص، كعقوبة، لأن الاعتداء على النفس ظلما بمثابة الاعتداء على الناس كافة، قال سبحانه: (من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا)[79] إضافة إلى حق الإنسان في حماية شرفه وعرضه، وحريته الشخصية، وحرمة حياته العامة،[80] دون ظلم أو تجاوز للقيم الإنسانية، التي تتوافق مع الفطرة السليمة.

وقد جعل الإسلام حقوق العباد المادية(المالية) والمعنوية، في سلم الحقوق الواجبة الأداء، وكل مفرط آثم، وترعى السلطة الحاكمة ردها، ويكون الحساب عليها شديدا يوم القيامة، (إن المسلمين لم يجهلوا في وقت من الأوقات حكم الإسلام في حقوق الناس بوجه عام، فهم يعلمون أن الربا استغلال حرام، وأن الغش والاحتكار ونقص المكاييل والموازين حرام، وأن اغتصاب شبر من أرض أو شيء من المال بغير حق حرام، وأن المهر حق من حقوق المرأة، وان المال الموقوف على جهة لا يحل إلا لتلك الجهة. ولكن هذه الأمور المتعلقة بحقوق الناس أصبحت مرتبتها في ضمير كثير من الناس وعلى لسان الوعاظ في الدرجة الثانية. ذلك أنهم عنوا أكثر ما عنوا بمظاهر العبادات، وبما ابتدعوه من أذكار وعبادات، ظنا منهم أنها هي التي تنجيهم عند الله، وإنها تكفر عنهم وتغفر لهم ظلمهم للناس. فتجد الرجل يصلي ويصوم ويحج، وهو في الوقت نفسه لا يهتم بدَيْنٍ، يماطل في أدائه، وإجحاف بحق عمال يشتغلون عنده، واحتكار لأقوات العباد،

وربح فاحش يربحه على حساب المستهلكين من عباد الله..). [81]

ـ ضمان حقوق الإنسان وحرياته في إطار العلاقة بالجماعة السياسية والدولة: لقد أسست الشريعة الإسلامية، علاقة الفرد بالجماعة السياسية أو الدولة التي يعيش في كنفها على مبادئ حاكمة أساسية، منها مبدأ الحرية، والعدالة، ومبدأ الشورى، والتضامن، وعلى هذا الأساس، واستنادا إلى المبادئ السامية، تصير الجماعة الإسلامية مسؤولة بالتضامن على كفالة مجمل الحقوق والحريات. [82] ولذلك يقع الحمل على عاتق الحاكم المسلم، الأمين، الذي يجعل من هذه الحقوق، مسؤولية، وهدفه تعبيد الناس لربهم، ويحولهم إلى رعاة للحقوق، وجنود مهيئين للدفاع عنها، ومنع الظلم والطغيان. لأن (الحكم في نظر الإسلام أداة كبرى لتحقيق الغاية من وجود الإنسان في هذا العالم . لماذا خلق الله الناس؟ يقول جل شأنه: (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) [83] ويقول تعالى:(الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا) [84] .. العمل الحسن الذي يتمثل فيه الخضوع لله، وابتغاء رضاه هو الغاية الأولى من وجودنا. وضروب النشاط الإنساني الأخرى ليست إلا وسائل لتمهيد هذه الحياة الفاضلة، وإراحة البشر وهم يمارسونها. وما تملكه الحكومات من قوى مادية ومعنوية ينبغي أن يكرس في هذا الاتجاه المبين، أي أن صبغة التعبد والإحسان لا بد من أن ينطبع بها جهاز الحكم، وأن تنطبع بها أشخاص الحاكمين..) [85] ومما سبق من استعراض للحقوق العالمية، وما ورد في الشريعة الإسلامية، فما مدى تطبيق ذلك في عالمانا المعاصر؟

ج) حقوق الإنسان في ظل التراث العربي الإسلامي والإعلان العالمي:

عندما نعرض المبادئ التي وردت في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمواثيق الملحقة بها، نلاحظ أهميتها، وسموها، ولكن مقارنتها بالتراث العربي الإسلامي الذي عاشته "مكة المكرمة" كمعلم ثابت، والتطبيق الدولي في الميدان

السياسي ولاسيما في العالم العربي الإسلامي، يصطدم بالمفارقات العجيبة التي تكيل بمكيالين، وتتجنى عن القيم، وتخالف المبادئ السامية:

- التطبيق الدولي لحقوق الإنسان: يختلف مفهومه عن التنفيذ الوطني لنفس الحقوق، لأن الأخيرة تضمن ذلك في عنصر القهر الذي تملكه في تنفيذ قوانينها الداخلية، ويلتقيان من خلال تطبيق الدول لالتزاماتها الدولية، وضمان التنفيذ الداخلي والدولي من خلال آليات وإجراءات التطبيق التي نصت عليها اتفاقيات حقوق الإنسان.(86) وربما تعجز الدولة الحديثة عن حماية الحقوق، أو رد الظلم المسلط عليها، مثلما حدث من أزمات طائفية، ومذابح لاستئصال البشر من اوروبا، في البوسنة والهرسك، وكوسوفو، أو في فلسطين، وربما اتخذ القانون الدولي، الذي تسهر عليه القوى الدولية، وطبقوا العقوبات، علي العراق، وأفغانستان، وتركوا سوريا تتخبط في بحار من الدماء، دون أن يحرك المجتمع الدولي ساكنا، بل بقي يلوك الكلام عبر البيانات، والمؤتمرات، دون أن يكون تطبيق في الميدان لمنع المظالم. في الوقت الذي استطاع أهل مكة من تطبيق مبادئ حلف الفضول، حموا الحقوق داخليا، لأن إعلانهم هو في حقيقته للعالمين. ويستحق السيد منهم الثناء على حرصه عن تلك الحقوق مثلما قال أمية بن أبي الصلت في عبد الله بن جدعان:

أأذكرُ حاجتي أمْ قد كفاني * حَيـاؤُك إنّ شيمتَك الحـياءُ
وعِلْمك بالحقوق وأنتَ قَرْمٌ * لك الحسبُ المهـذَّب والسَّناءُ(87)
كـريمٌ لا يغيِّرُهُ صباحٌ * عن الخُلُق الجميل ولا المَساء
إذا أثنى عليك المرءُ يوماً * كفاه مِن تعرُّضِه الثَّناءُ(88)

وحلف الفضول: (فريد من نوعه في تاريخ البشرية، ولم يعقد مثله حتى يومنا هذا. فهو ليس حلفا ضد عدو للمتحالفين، ولا موجه ضد طرف معين يخشون منه

أو عدوا معروفا بذاته، بل انه حلف إنساني ضد الظلم وإن كان بين المتحالفين أنفسهم، ومكان تطبيقه مكة فقط... ويتضمن قيما أخلاقية أصيلة، أساسه العدل والانتصار للمظلوم ضد الظالم، وهو دليل على المستوى الرفيع الذي كان عليه مجتمع مكة...) (89)

وظل العمل بالحلف ساريا، عندما دعا به الحسين بن على ضد الأمير الأموي، الوليد بن عتبة. قال محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي: كان بين الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما ، وبين الوليد بن عتبة بن أبي سفيان ـ والوليد يومئذ أمير على المدينة لعمه معاوية ـ منازعة في مال كان بينهما بذي المروة. فكان الوليد تحامل على الحسين رضي الله عنه في حقه لسلطانه، فقال له الحسين: أحلف بالله لتنصفني من حقي أو لآخذن سيفي، ثم لأقومن في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم لأدعون بحلف الفضول. قال: فقال عبد الله بن الزبير، وهو عند الوليد حين قال الحسين رضي الله عنه ما قال: وأنا أحلف بالله لئن دعا به لآخذن سيفي، ثم لأقومن معه حتى ينصف من حقه أو نموت جميعا. قال: فبلغت المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري، فقال مثل ذلك وبلغت عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي فقال مثل ذلك. فلما بلغ ذلك الوليد بن عتبة أنصف الحسين من حقه حتى رضي.(90) ويعتبر هذا الحلف أكثر مصداقية من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لأن الإعلان العالمي(يتضمن التزاما من الدولة بعدم القيام بعمل من قبلها يتضمن انتهاكا لحقوق الإنسان، وليس لها حق ردع الدول الأخرى التي تنتهك حقوق الإنسان، بينما يتضمن حلف الفضول التزاما من القبيلة بعدم انتهاك حقوق الإنسان، وردع القبيلة الأخرى التي تنتهك هذه الحقوق). (91)

ويتجنى المجتمع الدولي على حقوق الإنسان وينتهكها، عندما يتعلق الأمر بالمسلمين، حتى صار "الإسلام طريد القانون الدولي" كما صوره الشيخ الغزالي،

فقال: (ونجحت "أوروبا" ومعها "أمريكا" في إلحاق نكبات فادحة بالإسلام... ونجحت "أوروبا" ومعها "أمريكا" في تخسير القضايا الإسلامية، وإسقاط قيمتها في القانون الدولي. بل إنهما بعد أن تآمرتا على ذبح المسلمين في فلسطين ـ لأنهم مسلمون فحسب ـ حظرت عليهم إن يرسلوا أنينا أو يقدموا شكاة بهذا العنوان البغيض، عنوان الإسلام المضطهد المستباح أهلوه. فليتظلموا مما أصابهم باسم العروبة مثلا. وفي هذه الحالة يقبل التظلم شكلا ولكنه يرفض موضوعا، أجل يقبل شكلا احتراما لمراسم المدنية الحديثة. ويرفض موضوعا لأن سحق المسلمين، ومحو دينهم من العالمين هدف استعماري يتواصى الكل بضرورة الوصول إليه). (92) ويرفع الإعلان العالمي، بنودا جميلة، ولكنها عصية على التطبيق، مثل المادة الثانية:(لكل إنسان التمتع بالحقوق والحريات المنصوص عليها في الإعلان بلا تمييز يستند إلى الجنس أو اللون أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الملكية أو الميلاد، أو أي اعتبار آخر). (93) ومع ذلك فتطبيقه، ومنع القتل، ما زال معضلة تعاني منها شعوب العالم قاطبة، بينما استطاعت مكة، بإمكانياتها المتواضعة أن تحقق النموذج المحتذى.

ـ العمل على منع القتال وتحقيق السلام: تدل الحوادث المختلفة في تراث مكة، عن تغليب السلم على الحرب ، ومنع القتال إلى حد بعيد، ونلمس ذلك في صلح الحديبية، فلما سار إليها النبي صلى الله عليه وسلم، بركت الناقة التي يركبها الرسول صلى الله عليه وسلم في مكان قريب من مكة يسمى الحديبية، فقال الصحابة: حل حل، يزجرونها، فأبت، فقالوا: خلأت القصواء(94) خلأت القصواء .. فقال صلى الله عليه وسلم: (ما خلأت القصواء وما ذلك لها بخلق، لكن حبسها حابس الفيل) ثم قال: (والذي نفسي بيده لا يسألونني اليوم خطة فيها تعظيم حرمة الله إلا أعطيتهم إياها.)(95)

وتبادل الطرفان السفارات، وفيها إصرار من قريش على منع النبي صلى الله عليه وسلم ولو بالقتال، ومما قاله سفير قريش بديل بن ورقاء الخزاعي، لرسول صلى الله عليه وسلم: (جئناك من عند قومك كعب بن لؤي، وعامر بن لؤي، قد استنفروا لك الأحابيش ومن أطاعهم، ومعهم العود المطافيل والنساء والصبيان، يقسمون بالله لا يخلون بينه وبين البيت حتى تبيد خضراؤهم). فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(لم نأت لقتال أحد، وإنما جئنا لنطوف بهذا البيت، فمن صدنا عنه قتلناه). وعندما أرسل إليهم عثمان بن عفان قال له: اذهب إلى قريش فأخبرهم أنا لم نأت لقتال احد، وإنما جئنا زوارا لهذا البيت معظمين لحرمته، معنا الهدي ننحره وننصرف، فأتاهم واخبرهم، فقالوا لا كان هذا أبدا ولا يدخلها العام.(96) فوافق النبي على الصلح الذي تضمن رجوعه إلى المدينة، حقنا للدماء، وحفظا لكرامتهم المزعومة، وكان رجوعه في منتهى الرعاية العالمية لحقوق الإنسان، لتكون للعالمين على مدار الزمن. ولما وصل النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه إلى ضجنان، نزل عليه قوله تعالى:(إنا فتحنا لك فتحا مبينا) (97) فقال جبريل عليه السلام: يهنئك يا رسول الله، وهنأه المسلمون. قال البراء: كنا يوم الحديبية ألفا وأبعمائة (98)

وبعد سنتين، عرف الفتح الملموس، عندما خرج لفتح مكة في عشرة آلاف، فلما كانت الهدنة، ووضعت الحرب، وأمن الناس بعضهم بعضا، وتناقشوا، واقتنع كثير منهم بالإسلام ودخلوا فيه. (99)

ـ مكة الملهمة للحقوق الإنسانية: ظلت مكة ملهمة لأهلها ومن ارتبط بأرضها، وعاش في أكنافها، والتجأ إليها، ومن نأى مكانه عنها، فقد هاجر المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى المدينة،؛ ولكن أهم الأحكام، والقرارات السياسية الكبرى، كان لمكة النصيب الأوفى منها، وفي البيت الحرام تعلن القرارات والأوامر، وفي

صعيد عرفات، أو منى، أو في أرجاء الكعبة (البيت الحرام).

فعندما أرسل النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر الصديق أميرا للحج، وأرسل بعده علي بن أبي طالب، بسورة براءة (التوبة) لتتلى على الناس؛ لأنه صلى الله عليه وسلم أراد الحج حين فرغ من غزوة تبوك، ثم قال : " إنما يحضر المشركون فيطوفون عراة فلا أحب أن أحج حتى لا يكون ذلك". (100) فعن انس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعثه ببراءة مع أبي بكر، فلما بلغ ذا الحليفة قال: " لا يبلغها إلا أنا أو رجل من أهل بيتي" فبعث بها مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه.(101) وكان في هذا الإعلان تطهير لهذه البقاع من الشرك، وكيف صبر صلى الله عليه وسلم كل هذه السنوات، لتكون حقوق الإنسان مصونة، وتطبق بأدب جم. وفعلا حج النبي حجة الوداع في السنة 11 من الهجرة، ولم يحج معه مشرك، ولم يطف بالبيت عريان، وأعلن النبي صلى الله عليه وسلم البيان النهائي لحقوق الإنسان (للعالمين)، (إعلان حجة الوداع) والذي تضمن عدة حقوق ولاسيما العدل والمساواة، وحرمة الإنسان، ومما قاله فيها: (أيها الناس ! إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم إلى أن تلقوا ربكم؛ كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟ اللّٰهم فاشهد). (102)

- أخلاق العرب هي المنطلق الأول لحقوق الإنسان بمكة: أجمعت كلمة المنصفين من كتاب اليونان والرومان في التاريخ القديم، أن بلاد العرب هي بلاد الثروة والرخاء العجيبين، وان أهلها يحبون الحرية ويتمتعون بها كل التمتع، ويتباهون بذلك، وروى سترابو(المتوفى سنة 24م) في جغرافيته عن مرجع يوناني قبله، أن العرب هم الأمة الوحيدة التي لم تبعث سفراءها إلى الاسكندر المقدوني الذي صمم على جعل بلاد العرب مركز إمبراطوريته.(103)

وللعرب شيم كريمة، تعظم لديهم وتصان، وتمثل عنصر المجد والافتخار،

فكانوا يعتدون بالوفاء اعتدادا عظيما وبالإخلاص، فالوعد مقدس في حياتهم، سواء كان على الصعيد الفردي، أو على الصعيد القبلي، فبروا بوعدهم، وقبحوا من يخلف الوعد، وعيروه في الأسواق علانية حتى يفضح بين الناس. (104)

وتميزت مكة عن غيرها من الحواضر، بوجود برلمانها الشوري، والذي احتضنته "دار الندوة"(105) وكانت ملاصقة للبيت الحرام في الناحية الشمالية، ثم ما لبثت أن اتخذت مقرا لندوة قريش، يجتمع فيها شيوخ القوم ورؤساء العشائر، للتشاور في الأمور الهامة، واتخاذ القرارات التي تمس حياة القوم والبلد؛ ويشترط فيمن يحضر دار الندوة، أن يكون قد بلغ الأربعين من عمره، فضلا عن المقدرة والكفاية والمهارة في القيادة. (106)

وكان العرب يعظمون الحرم، ويصونون البيت الحرام، وقد (اجتمع رأي أبناء إسماعيل وخيارهم على أن لا يدعوا أحدا احدث في حرم الله حدثا إلا غربوه منه، ثم لم يرجع فيه. كما أن الحالف عند البيت حانثا مخوف عليه مما أصاب من قبله من فعل فعله؛ وإن دعاء المظلوم عنده وخصوصا في الشهر الحرام مجاب في ظالمه، ويؤثرون في ذلك أشياء أراهم الله إياهم، صونا لحرمه الكريم، وتنزيها لبيت خليله إبراهيم) (107). وكذلك تعظيم الخالق، جعلتهم يتخذون المواقف الجليلة، مثلما وقع يوم الحديبية، أرسلت قريش الحليس بن علقمة ، من رءوس الأحابيش ـ وهم من حلف قريش ـ ولما رآه الرسول صلى الله عليه وسلم قال:" إن هذا من قوم يتألهون" (108) فابعثوا الهدي في وجهه حتى يراه، فرأى الهدي على كثرته، وقد طال حبسه، ولا بد من نحره، وتقديمه نسكا، رجع على قريش ولم يصل إلى رسول الله، إعظاما لما رأى. فرجع على أصحابه فقال: رأيت البدن قد قلدت وأشعرت، وما أرى أن يصدوا ، وجرى نقاش بينه وبينهم، فقالوا له : أجلس فإنما أنت أعرابي لا علم لك، فغضب الحليس عند ذلك وقال: يا معشر قريش والله ما علي هذا

حالفناكم ولا علي هذا عاقدناكم أيصد عن بيت الله من جاء معظما له ! والذي نفس الحليس بيده لتخلن بين محمد وبين ما جاء له أو لانفرن بالأحابيش نفرة رجل واحد . فقالوا له : مه كف عنا يا حليس حتى نأخذ لأنفسنا ما نرضى به. (109)

وهذه الأخلاق جعلت مكة تقف المواقف التاريخية من حقوق الإنسان في عهودها المختلفة:

ـ المنافحة عن الحقوق: كيف يقوم صاحب الوفاء بنفسه، وبأهله وعشيرته، منافحا عن الحق الضائع، ويفتح بيته لجوار المروعين، مثلما فعل المطعم بن عدي مع النبي صلى الله عليه وسلم، وما فعلته أم هانئ، وهي تتصدى لأبن أمها، علي بن أبي طالب، وتصده عن الانتقام، والتشفي في أولئك الرجال، لأنها رأت نفسها قادرة على فعل الواجب فلم تتخلف عنه. وإذا نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في إحدى مواده: (ـ لكل إنسان حق الحصول على الملجأ في بلاد أخرى فرارا من الاضطهاد.)(110) ولكن أهل مكة في ـ جاهليتهم ـ يضمنون هذا الحق في داخل مكة، وليس خارجها، لأن الجوار ـ عند العرب في مختلف العصور ـ صار الباب الذي فتح على مصراعيه للأمان، وتوفير الحرية وحمايتها، ثم تحول إلى اعتقاد وممارسة دينية.

. المسالمة هي الروح الدافقة للحقوق: وتجلى ذلك في الأحلاف المعقودة، والدعوة للسلم ، والطلاق العفو العام، مثلما وقع بعد فتح مكة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: يا معشر قريش ما ترون أني فاعل فيكم؟ قالوا، خيرا، أخ كريم وابن أخ كريم! قال: فاذهبوا فأنتم الطلقاء. (111)

ـ البذل من أجل تثبيت الحقوق: والمتمعن في الدية التي تدفع عن القتيل، تنبئ عن مدى التضحية في سبيل تثبيت القيم، فكان عامة العرب يأخذون في دية النفس مائة من الإبل، وكان هذا الحكم جاريا بين قبائلهم، وتقديرا لمكانة الملوك، جعلوا

ديتهم ألف بعير، قال قراد بن حنش الصاردي:

ونحن رَهَنَّا القوس ثمت فوديت * بألف على ظهر الفزاري أقرعا

بعشر مئين للملوك سعى بها * ليوفي سيار بن عمرو فأسرعا

قال ابن عبد ربه في العقد الفريد: أن سيار بن عمرو بن جابر الفزاري احتمل للأسود بن المنذر دية ابنه الذي قتله الحارث بن ظالم ألف بعير، وهي دية الملوك، ورهنه بها قوسه فوفى. (112) ولقد ثبت الإسلام الدية، وجعلها مائة من الإبل،(113) وهذا تكريما للإنسان، ومنعا للاعتداء عليه وذلك يغرم المجتمع ولاسيما العاقلة (أهل القاتل) الذين يتحملون دفع ذلك المال.

ـ التنازل عن الحقوق الذاتية لضمان الحقوق الاجتماعية: عندما رفع أهل مكة شعار حماية حقوق الأفراد، ورد المظالم إلى أهلها، واتفاق المجتمع وتحالفه وتبني(العقد الاجتماعي) الذي يوفر الأمان للتاجر والحاج المقبل على الحرم ، أو إنصاف الضعفاء من المكيين الذين استصرخوا أهل الفضل، وخصوصا ما وقع في حلف الفضول، وفي ذلك تغليب للعام على الخاص، وحق التنازل عن حظوظ النفس، لصالح السلم الاجتماعي كما هو الشأن في صلح الحديبية، والغرض هو تأمين الناس، مهما كان الحلف، وجعل من مكة حرما آمنا، وتحريم القتل في الأشهر الحرم، كان عمر بن الخطاب يقول : (لو وجدت قاتل الخطاب في الحرم ما هجتُهُ.) وكان يقول : لأن أذنب بركبة (114) سبعين ذنبا أحب إلي من أن أذنب ذنبا واحدا في الحرم.) (115)

الخاتمة

حاولت في هذه الدراسة إبراز مكة المكرمة، ملهمة وأما رؤوما، ومنبعا للحقوق الإنسانية، التي ترعرعت فيها، وآتت أكلها ـ كل حين بإذن ربها ـ الذي أرادها حرما آمنا، وهيأها لتبقى راعية لحقوق الإنسان، وكل كلمة فيها، تصون هذه

الحقوق، فعندما سلم النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح الكعبة لعثمان بن طلحة - يوم الفتح - وفاء للحق، قال: (خذوها يا بني طلحة خالدة تالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم) لأن مكة لا تعرف الظلم، وتلفظ من أرضها من يفعل ذلك، بل تعرف كيف يعود الحق إلى أصحابه.

النتائج والتوصيات: تكشف هذه الدراسة عن النتائج والتوصيات التالية:

1- النتائج:

- إن مكة المكرمة هي منبع الحقوق منذ أسس أول بيت على التقوى، وتبقى تكشف للعالمين عن قيمها ومبادئها.

- إن البيت الحرام، هو الملاذ للناس، يسعون إليه - دوما - آمنين مطمئنين، لعبادة الله وتصفية الروح، وتعلم المبادئ والحقوق.

- صارت مكة (أم القرى) البلد الأمين الذي يتحقق فيه - على مدار الزمن - الأمن والحرية والسلام، وهي محاطة بالبركة والهدي.

- أن حقوق الإنسان التي أعلنت مبكرا بمكة، هي للعالمين، وكل خروج لها عن الدين الخالص، يحدث الظلم والحيف، ولا ترى الحقوق إلا بشكل عارض، وهذا ما كشفت عنه الحضارة المعاصرة، وعجز الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن يصل إلى ذلك المستوى في تراث العرب والمسلمين.

2- التوصيات:

- الحث على تدريس التراث العربي الإسلامي في مجال حقوق الإنسان.

- إقامة مؤتمرات، وتخصيص دراسات حول دور مكة في رعاية حقوق الإنسان في أحقاب تاريخية عديدة.

- الدعوة إلى طبع الدراسات الخاصة بالتراث العربي الإسلامي في حقوق الإنسان.

الحواشي والإحالات:

(1) آل عمران، الآية 96.

(2) الحج، الآية 27-28.

(3) انظر: محمد علي الصابوني: مختصر تفسير بن كثير، قصر الكتاب، البليدة، شركة الشهاب، الجزائر، 1990، ج 2، ص 539.

(4) ابن كثير: البداية والنهاية، تح عبد الله عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1، القاهرة، 1997،ج3 ص 198.

(5) محمود عرفة محمود: العرب قبل السلام أحوالهم السياسية والدينية وأهم مظاهر حياتهم، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، ط1، مصر، 1995، ص142.

(6) ابن كثير: البداية والنهاية ،ج3 ، ص 198.

(7) آل عمران، الآية 97.

(8) سيد قطب: في ظلال القرآن، دار الشروق، ط9، بيروت، 1980، مج 1، ص 435 .

(9) العلق، الآيات من 01- 05.

(10) محمود عرفة محمود، المرجع السابق، ص ص 139- 140..

(11) الشورى، الآية 07.

(12) ياقوت الحموي: معجم البلدان، دار صادر،(ب ط) بيروت، (ب س ط)، مج 5، ص 182-183.

(13) يونس، الآية 32.

(14) الروم، الآية 30.

(15) الإسراء، الآية 70.

(16) المائدة، الآية 19.

(17) ابن قتيبة الدينوري:المعارف، دار الكتب العلمية، ط2، بيروت، 2003، ص ص 35-36.

(18) ابن كثير : البداية والنهاية، ج3، ص ص 316 - 356 .

(19) فليب حتي: العرب تاريخ موجز، دار العلم للملايين، بيروت، ط1، 1997، ص 23.

(20) محمد بن رزق طرهوني: صحيح السيرة النبوية(السيرة الذهبية) ، دار ابن تيمية للطباعة والنشر، ط1، 1410، مج 1، ص 113.

(21) التلاع: المرتفعات والمنخفضات من الأرض. يسترفد: طلب الرفد، أي العطاء والمعونة.

(22) حلقة القوم: مجلس الأشراف المهتمين بالقضايا الهامة للحي. تجدني جادا في وقت الجد، ولاهيا في وقت الفراغ.

(23) المصمد: المقصود. أنظر: حنا الفاخوري وآخرون: منتخبات الأدب العربي، المكتبة البولسية،ط5، بيروت، 1970، ص 18.

(24) محمود شكري الالوسي: بلوغ الإرب في معرفة أحوال العرب ، شرح وتصحيح محمد بهجة الأثري، دار الكتب العلمية، (ب ط) ، بيروت، (ب س ط)،ج1، ص100.

(25) عاديا: هو والده، وهو يفتخر بسيره على طريقه، وتربيته على حفظ الجوار، والوفاء، مهما كان الثمن، وهو منبسط بما فعل.أنظر: محمود شكري الالوسي، المرجع السابق،ج1، ص 136-137.

(26) أحمد الهاشمي: جواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب ، دار الفكر للطباعة للنشر والتوزيع، (ب ط) ، بيروت، 2005،ج2، ص 362-363.

(27) ديزيرة سقال: العرب في العصر الجاهلي، دار الصداقة العربية، ط1، بيروت، 1995، ص ص 81-82.

(28) محمود شكري الالوسي، المرجع السابق،ج1، ص99.

(29) محمد بن رزق طرهوني، المرجع السابق، مج 1، ص 113.

(30) ديزيرة سقال: المرجع السابق، ص 82.

(31) إبراهيم عوض: فصول في ثقافة العرب قبل الإسلام، القاهرة، 2006، ص 373.

(32) الأحابيش: قيل سموا بذلك لتجمعهم، والتحابش في كلام العرب يعني التجمع، وقيل كان تجمعهم عند الجبل فنسبوا إليه. أنظر: على جواد: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، نشر جامعة بغداد، ط2، 1993، ج4، ص 31.

(33) على جواد: المرجع السابق، ج4، ص 30.

(34) نفسه، ص 31.

(35) سيد أمير علي: مختصر تاريخ العرب، ترجمة منير البعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط2، 1967، ص 11.

(36) على جواد: المرجع السابق، ج4، ص ص 61-62.

(37) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، تح أبي الفداء عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية ، ط1، بيروت، 1987، مج 1، ص 570.

(38) ابن الجوزي: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تح محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، مر نعيم زرزور، دار الكتب العلمية ، ط1، بيروت، 1992، ج 2، ص 310.

(39) اختلف في صفة الرجلين، فقيل أن التاجر الغريب عن مكة رجل زبيدي من اليمن، والمشتري للبضاعة والمماطل في دفع الثمن هو العاص بن وائل السهمي، وهو القول المشهور، وقيل التاجر من بني أسد بن خزيمة واشتراها رجل من بني سهم، والقول الثالث، أن الرجل هو قيس بن شيبة السلمي، والمماطل القرشي هو أبي بن خلف الجمحي. أنظر: على جواد: المرجع السابق، ج4، ص ص 87-88.

(40) على جواد: المرجع السابق، ج4، ص ص 87-88.

(41) ابن الأثير، المرجع السابق، مج 1، ص 570.
(42) إبراهيم عوض، المرجع السلبق، ص 374.
(43) على جواد: المرجع السابق، ج4، ص ص 87-88.
(44) على جواد: المرجع السابق، ج4، ص 21.
(45) سيد قطب، المرجع السابق، مج 1،ص 435.
(46)نفس المرجع ،ص 435.
(47) العنكبوت ، الآية 67.
(48) الأشهر الحرم: هي أربعة أشهر قال سبحانه: (إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم فلا تظلموا فيهن أنفسكم) التوبة، الآية 36. ثلاثة سرد وواحد فرد، وفي الحديث الصحيح عن أبي بكرة أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب في حجة الوداع فقال في خطبته: (إن الزمان قدر استدار كهيئته يوم خلق السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاث متواليات: هي ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان). أنظر: ابن رجب الحنبلي: لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، دار ابن حزم ومؤسسة الريان للطباعة والنشر، ط2، بيروت، 1996، ص 124.
(49) نفس المرجع ،ص 127.
(50) سليمان بت عبد الله السويكت: محنة المسلمين في العهد المكي، مكتبة التوبة، ط1، الرياض، 1992، ص 79.
(51) الجوار: مشتقة من الجار، الذي يجير غيره، أي يؤمنه مما يخاف، والجار كذلك المستجير الذي يطلب الأمان، والجار هو الحليف والناصر، وحفظ حق الجار من كمال الإيمان وحسن الإسلام. أنظر: صالح عبد الله بن حميد وآخرون: موسوعة نظرة النعيم، مج 5، ص ص 1665- 1676 .
(52) صفي الرحمن المباركفوري: الرحيق المختوم، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، 2000،ص ص 82-83.
(53) برك الغماد: موضع على الساحل الشرقي للبحر الأحمر، وهو مرفأ على الساحل جنوب مكة، بخمس ليال، ويعرف اليوم باسم (البِرْكَ). انظر: شوقي ابو خليل: أطلس الحديث النبوي، دار الفكر العاصر،بيروت، دار الفكر، دمشق، ط1، 2003، ص67. ياقوت الحموي، المصدر السابق، ج1،ص 399. سليمان بت عبد الله السويكت، المرجع السابق، ص 80.
(54) سليمان بت عبد الله السويكت، المرجع السابق، ص 80.
(55) أحمد محمد عساف: خلاصة الأثر في سيرة سيد البشر، دار إحياء العلوم، ط2، بيروت،1980، ص 65. الرحيق المختوم، المرجع السابق، ص 116.
(56) الرحيق المختوم، المرجع السابق، ص 116.

(57) محمد أبو زهرة: خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم. العهد المكي، نشر المؤتمر العالمي للسيرة النبوية، القسم الأول، ص 555.

(58) تزوج زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ابن خالتها العاص بن الربيع، فأسلمت، وأصر زوجها على الشرك، وهاجر النبي صلى الله عليه وسلم، وبقيت مع زوجها الذي حارب مع قريش في بدر، واسر، فأرسلت زينب قلادتها لفدائه، وتم الفداء، بعد تعهده بتسريحها، بفصل رابطة الزوجية، وإرسالها لوالدها بالمدينة، ففعل ذلك، واستقرت زينب في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لسنوات، وهي تأمل ان يشرح الله صدر زوجها للإسلام. عبد العزيز الشناوي: صور من حياة الصحابيات، مكتبة الايمان، مصر، ص ص 11-17.

(59)محمد علي القطب: نساء حول الرسول، دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع، ط1، الأسكندرية، 1995، ص ص 234-237.عبد العزيز العشماوي، المرجع السابق، ص ص 17-21.

(60) أم هانئ: هي فاختة بنت أبي طالب، وأخت علي بن أبي طالب، كانت زوجة لهبيرة بن عمرو من بني مخزوم، أسلمت، ولكن زوجها ظل على شركه، وبقيت معه في مكة إلى جانب أولادها، ولم تهاجر إلى المدينة. وقيل تأخر إسلامها إلى فتح مكة. محمد علي القطب، المرجع السابق، ص ص 127- 129.

(61) الرحيق المختوم، المرجع السابق، ص 373.

(62) نفسه، ص 313.

(63) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، دار الكتب العلمية، بيروت، ص 83.

(64) الرحيق المختوم، المرجع السابق، ص 50.

(65) إشارة إلى الحلف القديم بين خزاعة وبني هاشم.

(66) تذكير بوشائج النسب، وهي تنبيه إلى أم عبد مناف. وهي حبي زوجة قصي. وكانت من خزاعة.

(67) الرحيق المختوم، المرجع السابق، ص 362-363.

(68) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، دار الكتب العلمية، بيروت، ص 84.

(69) أخرجه مسلم، وأخرجه الدارمي في سننه.

(70) لنظر: سيد قطب، الظلال، مج 1، ص 435. الرحيق المختوم، المرجع السابق، ص ص 374-375.

(71) المائدة، الآية 02.

(72) البقرة، الآية 217.

(73) ابن رجب، المرجع السابق، ص ص 127-129.

(74) إبراهيم علي بدوي الشيخ: التطبيق الدولي لاتفاقيات حقوق الإنسان الآليات والقضايا الرئيسية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2008، ص ص 7- 8.

(75) عينت أرملة الريس الأمريكي روزفلت (الينور روزفلت) رئيسة للجنة صياغة الإعلان، ونائبها

الفرنسي ريني كاسين، ومن أعضائها الأستاذ الصيني ب. س شونغ، والدكتور شارل مالك من لبنان، والأستاذ الكندي جون هومبراي، وغيرهم، وكان لفرنسا دورا واضحا في الصياغة بمشاركة ريني كاسين الذي استطاع إقناع اللجنة بإخراج الحقوق من طابعها الدولي إلى العالمي، لوضع الفرد في دائرة القانون الدولي، وربط الإعلان بالميثاق، خاصة العبارة الأولى من الديباجة" نحن شعوب الأمم المتحدة" أنظر:محمد محي الدين: محاضرات في حقوق الإنسان، دار الخلدونية للنشر والتوزيع،الجزائر، 2003، ص 25.

(76) أحمد أبو الوفا: الحماية الدولية لحقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة، دار النهضة العربية، ط3، القاهرة، 2008، ص ص 21-23.

(77) إبراهيم علي بدوي الشيخ، المرجع السابق، ص 11.

(78)محمد محي الدين، المرجع السابق، ص ص 27- 28 .

(79) المائدة، آية 32.

(80) أحمد الرشيدي: حقوق الإنسان في الإسلام دراسة مقارنة في النظرية والتطبيق، مكتبة الشروق الدولية، ط2، القاهرة، 2005، ص ص 62- 66 .

(81)محمد المبارك: المجتمع الإسلامي المعاصر، دار الفكر، بيروت، ص 63.

(82) أحمد الرشيدي، المرجع السابق، ص ص 69- 70 .

(83) الذاريات، آية 56.

(84) الملك، آية 02.

(85) محمد الغزالي: معركة المصحف في العالم الإسلامي، مكتبة رحاب، الجزائر، (ب ت)، ص 20.

(86) إبراهيم علي بدوي الشيخ، المرجع السابق، ص ص 02.

(87) القرم: السيد المعظم.

(88) محمود شكري الالوسي، المرجع السابق،31، ص123.

(89) سهيل حسين الفتلاوي: حقوق الإنسان في الإسلام دراسة مقارنة في ضوء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، دار الفكر العربي، ط1، بيروت، 2001، ص ص 12- 13.

(90) ابن هشام: السيرة النبوية، مؤسسة علوم القرآن، ص ص 135- 136. ابن الأثير: الكامل في التاريخ، مج 1، ص 571.

(91) سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص 13.

(92) محمد الغزالي: كفاح دين، مكتبة رحاب، ط 6،الجزائر، 1988، ص ص 118- 119.

(93) أحمد أبو الوفا، ص22.

(94) القصواء: اسم ناقة الرسول صلى الله عليه وسلم. خلأت: بركت وكأنها حرنت.

(95) ابن الجوزي، المرجع السابق، ج3، ص268.

(96) نفسه، ص ص 268- 270.

(97) الفتح، الآية 01..

(98) ابن الجوزي، المرجع السابق، ج3، ص ص270 - 273.

(99) احمد محمد عساف، المرجع السابق، ص256.

(100) محمد علي الصابوني، مختصر تفسير بن كثير، ج 2، 123.

(101) رواه الامام أحمد والترمذي وقال: حسن غريب.

(102) محمد عز الدين بليق: منهاج الصالحين من أحاديث وسنة خاتم الأنبياء والمرسلين، دار الفتح للطباعة والنشر،ط1، بيروت، 1978، ص 882.

(103)حسين الشيخ: العرب قبل الإسلام ، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 1993، ص 186.

(104) ديزيرة سقال، المرجع السابق، ص 89.

(105) دار الندوة: هي دار الجماعة، وسميت بذلك لأنهم إذا حزبهم أمر ندوا إليها للتشاور، وفيها تعقد قريش اللواء إذا استعدت للحرب، وتخرج وتعود إليها القوافل التجارية وفي رحلتي الشتاء والصيف، وفيها يتم التعريف بالبالغين من أبناء قريش، فيختن فيها الغلام، وتدرع الفتاة، ويعلن عن حجابها، وتتم فيها مراسيم الزواج لأبناء قريش، ذكورا وإناثا. أنظر:محمود عرفة محمود، المرجع السابق، ص ص 144- 145.

(106) أنظر:محمود عرفة محمود، المرجع السابق، ص ص 144- 145.

(107) أبي الربيع سليمان الكلاعي اللأندلسي: الاكتفاء في مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء، تح مصطفى عبد الواحد، مكتبة الخانجى، القاهرة، ج1، ص 69.

(108) قوم متدينون يحترمون قواعد البيت الحرام وأعراف البيت الحرام، ويعظمون البدن، يعظمون من جاء إلى الحج أو العمرة في مكة المكرمة.

(109) عبد السلام هارون: تهذيب سيرة ابن هشام ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ص 253. الرحيق المختوم، المرجع السابق، ص 310.

(110) أحمد أبو الوفا، المرجع السابق، ص 23.

(111) عبد السلام هارون، المرجع السابق ، ص 293.

(112) محمود شكري الالوسي، المرجع السابق،ج3، ص ص 22 – 23.

(113) سيد سابق: فقه السنة، دار الجيل، ط10،القاهرة، 1993، ج3، ص 38.

(114) ركبة: موضع خارج الحرم، محاذية لذات عرق. قرب ميقات أهل العراق، وتبعد عن مكة نحو 90 كلم. شوقي أبو خليل: أطلس الحديث النبوي، ص 181. أبي الربيع سليمان الكلاعي الأندلسي، المرجع السابق، 68.

(115) أبو الربيع سليمان الكلاعي الأندلسي، المرجع السابق، 68.